

الالتزام بمقررات بازل 3 آلية لتعزيز الرقابة لدى النظام البنكي الجزائري

"Commitment to the decisions of Basel III a mechanism to enhance supervision in the Algerian banking system"

¹ بوسيف زينب أسماء

طالبة دكتوراه، مخبر إتمام، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير د مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر

zinebasmaa.boucif@univ-saida.dz

² بن سكران بودالي

أستاذ محاضر أ، مخبر إتمام، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير د مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر

bbensekrane@gmail.com

قدم للنشر: 2023-03-04 ، قبل للنشر: 2023-05-19 ، نشر في : 2023-06-02

الملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية الى دراسة موضوع مدى تطبيق النظام البنكي الجزائري لمقررات بازل 3 التي تعتبر آلية هامة لتعزيز الرقابة البنكية في المصارف الجزائرية ، بحيث ان الاتجاه المتزايد لتطبيق العولمة و تحرر الأسواق المالية مؤدية الى الشمولية من خلال فرض نفس النمط الاقتصادي و الاجتماعي و تعميمه ليشمل الكل، و بالتالي علمية السوق انتاجا و استهلاكا وهذا ما اصبح يقف على راس قائمة اهتمامات جميع دول العالم ، لهذا سعت جميع بنوك العالم الى التطبيق الفوري لمضمون مقررات لجنة بازل 3 للرقابة بهدف تسليط الضوء على مدى مواكبة النظام البنكي لهذه الإجراءات الاحترازية خاصة بعد أزمة الرهن العقاري التي عصفت بالاقتصاد الأمريكي ثم الاقتصاد العالمي ، توصلت هذه الدراسة الى ان النظام البنكي الجزائري رغم تطبيقه الجزئي وليس الكلي للمقررات الدولية الا انه لا زال يعمل جاهدا على التكيف مع مقررات بازل 3 من خلال المنشورات واللوائح و القوانين التنظيمية ، بهدف الارساء الكلي و الفعلي لهذه القواعد الدولية و لتعزيز الرقابة على البنوك .

الكلمات المفتاحية: لجنة بازل 3-الرقابة البنكية -أزمة الرهن العقاري-النظام البنكي الجزائري-العولمة.

تصنيف E42:JEL ؛ G32؛G30

Abstract:

This research paper aims to study the issue of the extent to which the Algerian banking system applies the decisions of Basel 3, which is an important mechanism for strengthening banking supervision in Algerian banks, so that the increasing trend of applying globalization and liberalizing financial markets leads to , inclusiveness by imposing the same economic and social pattern and generalizing it to include All, and therefore the globalization of the market in terms of production and consumption, and this is what has become at the top of the list of interests of all countries of the world. That is why all the banks of the world sought to

¹المؤلف المراسل

implement immediately the content of the decisions of the Basel III Committee on Oversight with the aim of highlighting the extent to which the banking system is keeping pace with these precautionary measures, especially after the mortgage crisis that ravaged the American economy and then the global economy This study concluded that the Algerian banking system, despite its partial and not total application of international developments, is still working to adapt to the decisions of Basel 3 through publications, regulations and regulatory laws, with the aim of fully and effectively establishing these international rules and to strengthen control over banks.

Keywords: Basel Committee 3 - banking supervision - the mortgage crisis - the Algerian banking system - globalization.

Jel Classification Codes: E42 ؛G32؛ G30

مقدمة:

يقوم النشاط البنكي على العديد من المخاطر التي تهدده، والتي زادت حدتها وظهرت جليا في اواخر القرن الماضي نتيجة العولمة المتزايدة في الأسواق المالية وتزايد التداول في هذا القطاع، في هذا الاطار جاءت اتفاقية بازل الأولى سنة 1988 لتضع حد ادنى لكفاية راس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية، ليعود تعديلها بسبب تعاضم المخاطر وتظهر بعدها اتفاقية بازل الثانية، كان من المتوقع العمل على تطبيق اتفاقية بازل الثانية لتزيد من متانة و استقرار النظام المصرفي الا انه و بعد الازمة الحادة التي عصفت بالاقتصاد الأمريكي ثم الاقتصاد العالمي، اضطرت لجنة بازل للرقابة الى إعادة النظر في مقررات بازل الثانية لتظهر اتفاقية بازل الثالثة في 12 سبتمبر 2010 محملة بمجموعة من المعايير الرقابية الجديدة الصارمة. تحت هذه الظروف كان لزاما على النظام البنكي الجزائري السعي على تطوير قدراته والتزاماته تجاه هذه المعايير الرقابية التي كانت لزاما على البنوك، من خلال اصدار مجموعة من الركائز لتعزيز صلابة القاعدة الرأسمالية للبنوك، باعتبار النظام المصرفي الجزائري جزا لا يتجزأ من النظام البنكي العالمي لهذا قررنا دراسة مدى التزام المصارف الجزائرية بتطبيق مقررات لجنة بازل 3 الاحترازية باعتبارها الية هامة لتعزيز الاستقرار المالي لدى البنوك.

إشكالية الدراسة: للإمام بالموضوع يمكننا طرح الإشكالية الاتي ذكرها: كيف يمكن للنظام البنكي الجزائري ان يعزز الرقابة لديه من خلال الالتزام بتطبيق مقررات لجنة بازل 3؟

فرضيات الدراسة: للإجابة عن الإشكالية المطروحة وضعنا الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: تعديلات لجنة بازل 3 للرقابة تهدف الى تعزيز قدرة البنك على مواجهة المخاطر والازمات التي تهدده.

الفرضية الثانية: تطبيق مقررات لجنة بازل للرقابة يستلزم كفاءات عالية.

الفرضية الثالثة: تطبيق النظام البنكي الجزائري لاتفاقية بازل 3 يشكل تحديا كبيرا.

أهداف الدراسة: من خلال هذه الدراسة سوف نحاول التطرق الى:

-عرض أهم ما جاءت به مقررات لجنة بازل 3 للرقابة المصرفية.

-دراسة مدى تطبيق النظام البنكي الجزائري لمقررات لجنة بازل 3 للرقابة.

- تطبيق مقررات لجنة بازل 3 الاحترازية يعمل على مواجهة وتقليل المخاطر التي تهدد النشاط البنكي.

أولاً: أسباب اصدار بيان اتفاقية بازل 3

خلال سنة 2004، قدمت لجنة بازل حزمة من الإصلاحات المعروفة باسم بازل 2 لتقدير الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للبنوك، بما في ذلك قياس مخاطر الائتمان، والمخاطر التشغيلية. كما عززت لجنة بازل الثانية هذه المتطلبات من خلال تحديدها لمبادئ تقييم كفاية رأس مالها لمراجعتها بهدف التأكد من أن البنوك لديها رأس المال اللازم والكافي لمواجهة المخاطر التي تهدد النظام البنكي كذلك تعزيز انضباط السوق من خلال تعزيز متطلبات الإفصاح كان من المقرر تنفيذ اتفاقية بازل 2 من قبل السلطات القضائية الأعضاء في نهاية عام 2006.

في شهر جويلية لسنة 2009، أدخلت اللجنة تحسينات على إطار عمل لجنة بازل الثانية اثر مخلفات الأزمة المالية التي عصفت بالاقتصاد الأمريكي، هذه الإصلاحات، المشار إليها باسم بازل 2.5، تتعلق بقياس المخاطر لحساب رأس المال التنظيمي (الركيزة 1)، وإدارة المخاطر والمراجعة الإشرافية (الركيزة 2) والإفصاح (الركيزة 3). تم تحديد موعد نهائي لتنفيذ هذه الإصلاحات بنهاية عام 2011. في ديسمبر 2010، نشرت لجنة بازل بازل 3، مجموعة شاملة من الإصلاحات لرفع قدرة البنوك على الصمود، المكمل لبازل 2 و 2.5 في عدد من الأبعاد. تتعامل بازل 3 مع المخاطر النظامية الخاصة بالشركة والمخاطر الأوسع نطاقاً من خلال:

- رفع جودة رأس المال مع التركيز على الأسهم المشتركة وكمية رأس المال لضمان قدرة البنوك على امتصاص الخسائر.
- تعزيز تغطية المخاطر، لا سيما أنشطة سوق رأس المال.
- رفع نسبة الرافعة المالية المنسقة دولياً لتكون بمثابة دعامة لقياس رأس المال القائم على المخاطر واحتواء تراكم الرافعة المالية المفرطة في النظام.
- تقديم الحد الأدنى من معايير السيولة العالمية لتحسين قدرة البنوك على الصمود في مواجهة المخاطر الحادة الضغط على المدى القصير وتحسين التمويل على المدى الطويل.
- تقديم احتياطي رأس مال إضافي للمؤسسات الأكثر أهمية من الناحية النظامية.

-تبدأ فترة تنفيذ متطلبات رأس المال لبازل 3 من 1 يناير 2013 ويشمل الترتيبات الانتقالية حتى 1 يناير 2019، الترتيبات الانتقالية هي متاحة لمنح البنوك الوقت للوفاء بالمعايير الأعلى مع الاستمرار في دعم الإقراض. وتدخل متطلبات السيولة ونسبة الرافعة المالية والرسوم الإضافية النظامية حيز التنفيذ في نصح تدريجي ابتداء من عام 2015 وبالتالي، سيتم تنفيذ هذه القواعد تم تقييمها.³

ثانياً: الركائز الواردة في اتفاقية بازل 3

تمثل اهم الركائز التي قامت عليها لجنة بازل الثالثة فيما يلي:

- رفع نسبة رأس المال الاحتياطي من 2 إلى 4.5 من المئة، بالإضافة الى هامش احتياطي آخر يتكون من 2.5 في المائة من الأسهم العادية لأصول البنك والالتزامات التي سٌستخدم في مواجهة الأزمات، ليصل المجموع إلى نسبة 7%.
- الإبقاء على الحد الأدنى لرأس المال الإجمالي كما كان سابقاً بنسبة 8% وإضافة احتياطي اخر لمواجهة الازمات التي قد يتعرض لها البنك ليصبح الحد الأدنى الإجمالي المطلوب مع هذا الاحتياطي 10.5%.
- كما اقترحت الاتفاقية الجديدة للجنة بازل للرقابة اعتماد نسبتين في هذا المجال:
- النسبة الاولى وتُحسب على المدى القصير وتعرف بنسبة تغطية السيولة، يتم حسابها من خلال نسبة الأصول عالية السيولة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم تدفقاته النقدية لمدة 30 يوماً، من أجل تلبية احتياجات السيولة الخاصة به.
- والثاني هو قياس السيولة الهيكلية على المدى المتوسط والطويل، والهدف من ذلك هو توفير موارد ذات سيولة مستقرة للبنك.

³ Progress report on Basel III implementation, October 2011, April 2012 and October 2012
www.bis.org/publ/bcbs203.htm, www.bis.org/publ/bcbs215.htm, <http://www.bis.org/publ/bcbs232.htm>
m .page 04.

ثالثا: المحاور الأساسية لاتفاقية بازل الثالثة:

جاءت اتفاقية بازل الثالثة لسد الثغرات التي قد تواجه البنك مسببة حدوث ازمات مالية، حيث تضمنت اتفاقية بازل الثالثة خمسة محاور اساسية يمكن ان نلخص منها ما يلي:

امتطلبات اعلى لراس مال البنك وجودة أفضل:

اقترحت لجنة بازل رفع الحد الأدنى لمتطلبات حقوق الملكية للمساهمين، وهو أعلى شكل من أشكال رأس المال الممتص للخسائر، من نسبة 2٪ الحالية إلى 4.5٪. من متطلبات المستوى الأول لرأس المال الذي يشمل حقوق الملكية وبعض الأدوات المالية المؤهلة الأخرى على أساس صارم المعايير، و سيتم رفعها من 4٪ إلى 6٪، أضافت الإصلاحات نوعًا جديدًا من رأس المال يمكن تسميته بأموال احترازية إضافية تحتفظ بها البنوك بمعدل 2.5٪ بالإضافة إلى الحد الأدنى المطلوب وفقًا للوائح الحالية، على أن يتكون من حقوق المساهمين، الغرض منه هو انشاء صناديق التحوط أو صناديق (الحماية) لضمان احتفاظ البنوك برأس مال وقائي يمكن استخدامه لامتنصاص الخسائر خلال فترات الأزمات المالية والاقتصادية.

وبالتالي، فإن الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال من المستوى 1 ورأس المال للحماية سيكون 8.5٪ (6٪ من المستوى 1 لرأس المال و2.5٪ لرأس المال للحماية). ستكون نسبة إجمالي متطلبات رأس المال بعد تنفيذ الإصلاحات المقترحة 10.5٪ (بما في ذلك رأس مال السلامة أو الحماية (مقارنة بـ 8٪ في الاتفاقيات السابقة).

كشفت أزمة الرهن العقاري الأخيرة عن مشكلة تدني جودة الائتمان في ميزانيات البنوك، خاصة بعد فترة من النمو المرتفع للقروض، تقترح هذه الإصلاحات تخصيص رأس مال احترازي لمواجهة الأزمات الدورية للاقتصاد، في حدود 0٪ إلى 2.5٪ من حقوق المساهمين، أو من رأس مال آخر يضمن استيعاب الخسائر بالكامل، الغرض من تخصيص رأس مال احتياطي لمواجهة التقلبات الدورية هو تحقيق الهدف الأكثر تحسبنا لحماية القطاع المصرفي من فترات النمو المفرط للائتمان الإجمالي.⁴

ب-مؤشر الرافعة المالية:

-يعد مؤشر معدل الرافعة المالية إجراء داعم للإطار الداخلي أو طرق قياس المخاطر وفقًا لاتفاقية بازل 2، مع مراعاة الانتقال إلى المعالجة الجديدة في الركيزة الأولى 1 من ركائز متطلبات رأس المال وفقًا لما تم النص عليه في قرارات بازل 3، وسيساعد مؤشر معدل الرافعة المالية في تشكيل عملية بناء الملاءة الرائدة في النظام المصرفي. من أجل حساب القابلية للمقارنة، ستكون تفاصيل هذا المؤشر متفق عليها دوليًا، بما في ذلك المعالجات المحاسبية.⁵

ج-مخاطر الائتمان المتعلقة بالمشتقات المالية:

تؤكد لجنة بازل، من خلال هذا المحور، على تغطية مخاطر الطرف المقابل المقترض (CCR) الناشئة عن العمليات على المشتقات وتمويل سندات الدين، وكذلك تغطية الخسائر الناجمة عن إعادة تقييم الأصول المالية في ضوء التقلبات في أسعارها، من خلال تعزيز متطلبات رأس المال أكثر مما كانت عليه في مقررات لجنة بازل الثانية. ومع ذلك، تعترض البنوك على هذا النهج، الذي لا يأخذ في الاعتبار تقنيات التحوط الفعلية للمخاطر الاقتصادية وما ينطوي عليه من تقليل المبلغ المطلوب لرأس المال. ويخشى أن لجنة بازل من خلال عدم التمييز بين المخاطر النظامية وغير النظامية ستشجع البنوك على عدم تبني مناهج ديناميكية لإدارة المخاطر.⁶

⁴ Reforme financière de bale 3: « chemin parcouru et enjeux futures », janvier 2011, centre d'analyse stratégique, France, n :209.

⁵ Basel 3: a global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, Basel committee on banking supervision, December 2010, bank for international settlements, rev. june 2011, p61.

⁶ مكرم صادر، سبتمبر 2010، اتفاقية بازل الثالثة "الصناعة المصرفية العالمية في مواجهة الرقابة"، اتحاد المصارف العربية، العدد 358، بيروت، لبنان، ص 106.

د-السيولة:

لقد أوضحت الأزمة المالية العالمية لعام 2008 أن قضية السيولة لها أهمية كبيرة في عمل النظام المالي والمصرفي العالمي والأسواق ككل، وقد كرست لجنة بازل هذا الأمر من خلال الإعراب عن رغبتها في الوصول إلى معيار عالمي للسيولة، حيث تقترح اعتماد نسبتين. الأولى وهي للمدى القصير، والتي تعرف بنسبة تغطية السيولة (LCR). يتم حسابها من خلال الأصول عالية السيولة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم تدفقاته النقدية على مدار 30 يومًا. تهدف هذه النسبة إلى جعل البنك يلبى احتياجات السيولة الخاصة به في حالة حدوث أزمة. أما النسبة الثانية الموضوعية لقياس السيولة الهيكلية على المدى المتوسط والطويل. هدفها هو تزويد البنك بمصادر تمويل مستقرة لأنشطته (NSFR).

ه-حواجز راس المال ضد التأثيرات الدورية:

من خلال تقديم مجموعة من الإجراءات لبناء حواجز لرأس المال في أوقات الرخاء ويمكن خفضها في أوقات الركود للحفاظ على استقرار النظام المصرفي والحد من آثار تلك الضغوط على الاقتصاد وسوق المال بدلاً من تضخيمها. لتحديد احتمالات الخسائر المتوقعة والخسائر الفعلية بطريقة أكثر شفافية ورؤية مستقبلية وبطريقة يكون لها تأثير أقل (حلقي أو دائري) على الاقتصاد من النموذج الحالي لقياس المخصصات على أساس الخسائر المحققة.⁷

رابعا- واقع تطبيق الجهاز البنكي لمقررات لجنة بازل 3 للرقابة:

رغم تأخر النظام المصرفي الجزائري في الامتثال لمقررات لجنة بازل 2، إلا أن هذا التأخير لم يمنعه من ذلك مواكبة التطورات العالمية في معايير الرقابة المصرفية الدولية، وكذا مواجهة المخاطر التي تهدده، ومحاولة تهيئة محيط البنك في المستقبل مع قرارات اتفاقية بازل 3 من خلال العمل على تطبيق سلسلة من اللوائح على المستوى التشريعي وتلخص نتائجها في النقاط التالية:

1-رفع الحد الأدنى لراس المال:

في محاولة لتعزيز المركز المالي للبنوك وسعيًا لتحقيق مائة رؤوس أموال البنوك، أصدر البنك المركزي، خلال مراحل متفاوتة، مجموعة من اللوائح لمواكبة التطورات الحاصلة في المجال المصرفي والاقتصادي الدولي، وبالتالي، تنظيم الحد الأدنى لراس المال في النظام المصرفي الجزائري، وقد مر بثلاث مراحل:

- تحديد الحد الأدنى لرأس المال للبنوك بـ 500 مليون دينار لأول مرة، و100 مليون دينار بالنسبة للمؤسسات المالية. هذا بموجب اللائحة رقم 90-01 الصادرة في 1990/07/04.
- بعد ذلك تم رفع هذا الحد إلى 2.5 مليار دينار للبنوك و500 مليون دينار للمؤسسات المالية بحسب اللائحة الصادرة بتاريخ 2004/03/04، * بموجب التنظيم رقم 01-04*.
- تم رفع هذا الحد إلى 10 مليارات دينار للبنوك و3.5 مليار دينار للمؤسسات المالية بحسب اللائحة الصادرة بتاريخ 2008/12/23 * بموجب القرار رقم 08-04*.

أصدر بنك الجزائر في العدد الـ 73 من الجريدة الرسمية النظام رقم 18-03 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق لـ 4 نوفمبر 2018 والمتعلق بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر. ويهدف هذا النظام إلى تحديد الحد الأدنى للرأس المال الذي يجب على البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تحرره عند تأسيسها. وفقًا لهذا النظام، يجب أن تمتلك البنوك والمؤسسات المالية المؤسسة في شكل شركات مساهمة خاضعة للقانون الجزائري، عند تأسيسها، رأسمًالاً ونقداً إجمالاً يعادل عشرين (20) مليار دينار على الأقل للمصارف المنصوص عليها في المادة. 70 من الأمر رقم 03-11 الصادر في أوت 2003، ورأس مال يعادل ستة (6) مليارات وخمسمائة (500) مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية المحددة في المادة 71 من الأمر رقم 03-11، يُلزم هذا النظام البنوك والمؤسسات المالية التي يقع مقرها الرئيسي في الخارج بمنح فروعها المرخصة من قبل مجلس النقد والتسليف لمزاولة

⁷ عبد المنعم التهامي، احمد الغندور، سبتمبر 2010، مقررات بازل 3، 2، كمدخل لتحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي، اتحاد المصارف العربية، الفصل الثالث، بيروت، لبنان، ص 59.

العمليات المصرفية في الجزائر مخصصات تعادل على الأقل الحد الأدنى لرأس المال المطلوب لإنشاء البنوك. والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري التي تنتمي إلى نفس الفئة والتي بموجبها تم ترخيص الفرع، تلتزم البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر بالامتثال لأحكام هذا النظام في موعد أقصاه 31 ديسمبر من العام 2020.

يجب أن يكون لدى المصارف والمؤسسات المالية، في موعد أقصاه 31 كانون الأول (ديسمبر) 2019، رأسمال صادر نقداً يعادل خمسة عشر (15) مليار دينار على الأقل للبنوك وخمسة (5) مليار دينار للمؤسسات المالية البنوك والمؤسسات المالية التي لا تلتزم بأحكام هذا النظام عند انتهاء المواعيد المحددة ان تخضع لسحب الائتمان منها وفقاً لأحكام المادة 95 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أغسطس 2003 بصيغته المعدلة والمكاملة. تلغي هذه اللائحة أحكام اللائحة رقم 08-04 بتاريخ 25 ذي الحجة 1429 الموافق 23 ديسمبر 2008 المتعلقة بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر⁸.

2-فرض نسب السيولة على البنوك:

في ظل الظروف الصعبة التي مرت بها الساحة المصرفية الدولية من حيث الأزمات الناتجة عن مشكلة السيولة طويلة الأجل القصير وما ترتب على ذلك من انهيار متتالي للبنوك، أبدى النظام المصرفي الجزائري عزمه على مواكبة هذه التطورات من حيث من خلال الاهتمام بمعايير السيولة قصيرة الأجل تجلى ذلك من خلال اصدار بنك الجزائر للنظام رقم 11-04 بتاريخ 24 مايو 2011 ، والذي يتضمن تعريف وقياس وإدارة مخاطر السيولة حيث نصت المادة 3 منه على ذلك تلتزم البنوك والمؤسسات المالية باحترام النسبة بين الأصول المتاحة التي يمكن تحقيقها على المدى القصير ومجموع الاستحقاقات تحت الطلب دائما في المدى القصير والالتزامات المتعهد بها ، يسمى هذه النسبة هي الحد الأدنى لمعامل السيولة⁹.

لا يزال حجم القطاع المصرفي، بالنظر إلى إجمالي أصوله، مهيمنًا وسيطرًا عليه من طرف المصارف العمومية التي يمثل إجمالي أصولها أكثر من 87٪ من إجمالي أصول القطاع المصرفي بالنسبة للسنة المالية 2021، حيث تم تسجيل زيادة كبيرة 21,41٪ مقابل نمو شبه معدوم في عام 2020 بشكل أساسي فإن الأصول السائلة للقطاع المصرفي تغطي التزاماته (الخصوم) قصيرة الأجل بنسبة 101.7٪ في ديسمبر 2021 مقابل 37.1٪ فقط في ديسمبر 2020 وهذا نتيجة ارتفاع الأصول السائلة ب 230,30٪ بين عامي 2020 و 2021 كما هو الحال بالنسبة لمستوى تغطية الأصول السائلة لمجموع الخصوم قصيرة الأجل، فإن نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول فقد ارتفعت بأكثر من ثلاثة أضعاف وهذا بتسجيل معدل تغطية يفوق 35,7٪ في عام 2021 مقابل 13,1٪ فقط في عام 2020.

جدول 01: تطور معدلات السيولة في القطاع البنكي

**2021	*2020	2019	2018	2017	
المصارف العمومية					
35,66%	10,34%	14,21%	18,42%	21,88%	الأصول السائلة/إجمالي الأصول
109,64%	31,54%	42,24%	46,30%	52,17%	الأصول السائلة/الخصوم قصيرة الأجل
المصارف الخاصة					
35,29%	30,29%	27,31%	28,52%	33,11%	الأصول السائلة/إجمالي الأصول
68,90%	59,46%	52,45%	52,61%	60,58%	الأصول السائلة/الخصوم قصيرة الأجل
القطاع المصرفي					


⁸التوقيت 00:29، تاريخ الاطلاع 2023/02/27، 2018-12-27-18-8-2023-02/27، www.aps.dz/ar/economie/64636

⁹ نجار حياة، 2013، اتفاقية بازل 3 واثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التنسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 290.

الأصول السائلة/اجمالي الأصول	23,51 %	19,84 %	15,97 %	13,11 %	35,74 %
الأصول السائلة/الخصوم قصيرة الأجل	53,70 %	47,45 %	44,23 %	37,14 %	101,66 %

المصدر: تقرير بنك الجزائر، 2021، ص62

الشكل 01: تطورات معدلات السيولة لدى القطاع البنكي العام



المصدر: تقرير بنك الجزائر، 2021، ص59

من خلال الجدول و منحني تطور معدلات السيولة تجدر بنا الاشارة و التوضيح انه خلال السنوات الخمس الماضية لم يتوقف نشاط السيولة السائلة عن التراجع لدى القطاع البنكي الجزائري رغم الارتفاع المرتبط بالتمويل الغير التقليدي لسنة 2017 ، لنلاحظ تراجع كبير خلال سنتي 2019 و 2018 بنسبة 47 و 44 على التوالي وهذا الانخفاض يعود الى وباء كوفيد -19 الذي اثر على الاقتصاد الوطني و العالمي لمدة ستين ، ليأتي بعد ذلك التحسن سنة 2021 بمعدل 101 وهذا بعد شراء الشركات العمومية للقروض المشتركة من قبل الخزينة العمومية مقابل سندات تصل الى ما قيمته 2079.7 مليار دينار¹⁰ .

3-معدلات الملاءة في القطاع البنكي الجزائري:

منذ فبراير 2014، تخضع البنوك لقواعد جديدة لتحديد الصناديق الخاصة وخطط الإبلاغ وفقاً للمعايير الدولية. خلال عام 2020 وفي ظل الأزمة الصحية العالمية تم تخفيف بعض القواعد خاصة تلك المتعلقة باحتياطيات الأمان المنصوص عليها في أحكام المادة 4 من اللائحة رقم 01/2014 بتاريخ 16 فبراير 2014 المتعلقة بنسب الملاءة المعمول بها في البنوك والمؤسسات المالية، كما قرر بنك الجزائر في أبريل 2020 إعفاء البنوك والمؤسسات المالية من إنشائها¹¹. تم تمديد القرار حتى 31 ديسمبر 2021 وفقاً للتعليمات رقم 09-2021 المؤرخة 29 سبتمبر 2021 المعدلة والمكملة للتعليمات رقم 05-2020 المؤرخة 06 أبريل 2020 المتعلقة بالتدابير الاستثنائية لتخفيف بعض الأحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، سمحت إجراءات التخفيف للبنوك باستئناف نشاطها وزيادته نسبياً، مما جعل من الممكن رفع مستويات كفاية رأس المال لديها إلى مستوى أعلى من الحد الأدنى التنظيمي المطلوب والنسبة عن مؤشرا لقياس قدرة البنوك على مواجهة المخاطر المحتملة المتعلقة بأنشطتها وكلما ارتفعت النسبة، زادت قدرة البنوك على تحمل الخسائر المحتملة دون المخاطرة بقدرتها على الوفاء بالديون.

¹⁰ تقرير بنك الجزائر السنوي، 2021، ص 64/62.


¹¹ المادة 3 من التعليمات رقم 05-2020 المؤرخة في 6 أبريل 2020 المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية للتخفيف من بعض الاحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

جدول 02: نسب الملاءة في القطاع البنكي الجزائري

**2021	*2020	2019	2018	2017	
المصارف العمومية					
%22,26	%18,95	%17,81	%19,24	%19,58	نسبة الملاءة الكلية
%17,64	%14,58	%13,47	%14,43	%14,33	نسبة الملاءة القاعدية
المصارف الخاصة					
%19,99	%20,29	%18,90	%18,20	%18,92	نسبة الملاءة الكلية
%19,16	%19,46	%18,17	%17,43	%18,14	نسبة الملاءة القاعدية
القطاع المصرفي					
%21,82	%19,17	%17,99	%19,05	%19,45	نسبة الملاءة الكلية
%17,93	%15,38	%14,26	%14,98	%15,03	نسبة الملاءة القاعدية

المصدر: تقرير بنك الجزائر، 2021، ص 65

شكل 02: تطور نسب الملاءة من 2016 الى 2021



المصدر: تقرير بنك الجزائر، 2021، ص 59

من خلال الاحصائيات الموضحة اعلاه في الشكل والجدول نلاحظ انه مع نهاية عام 2021، سجل القطاع المصرفي تحسناً ملحوظاً من حيث نسبة الملاءة الإجمالية، والتي بلغت 21.82٪ مقابل 17.19٪ بنهاية 2020. هذا هو التحسن في الملاءة الكلية للقطاع المصرفي الناتج بشكل رئيسي على تحسين ملاءة البنوك العامة، بسبب انخفاض المخاطر مرجحة بنسبة 7.3٪ من جهة، ساهمت في التغيير بنسبة 1.51 نقطة مئوية في الملاءة الكلية، من ناحية أخرى، زيادة قدرها 5.5٪ في رأس المال التنظيمي ساهم +1.06 نقطة مئوية في التغيير في نفس النسبة المئوية (إجمالي الملاءة) بشكل عام، كان هذه التغييرات لها تأثير إيجابي قدره 2.95 نقطة مئوية على نسب الملاءة الكلية في القطاع البنكي الجزائري، نلاحظ بان نسبة الملاءة القاعدة للنظام البنكي بلغت نسبة 17.93٪ في اواخر تعود هذه الزيادة الى انخفاض المخاطر المرجحة كما ذكرنا سابقا بنسبة 7.3٪ سنة 2021، مقابل 15.28٪ نهاية سنة 2020

4-نظم الرقابة الداخلية في البنوك الجزائرية:

أصدر البنك المركزي في 28 نوفمبر 2008 النظام رقم 08-11 المتعلقة بالرقابة الداخلية على البنوك والمؤسسات المالية، لإلزام البنوك والمؤسسات المالية بتشكيل نظام رقابة داخلية للبنوك وخلق مفهوم جديد للرقابة البنكية، ويعتبر ذلك إجراء وقائياً أولياً لمواجهة الأزمات ومواجهة المخاطر حيث يجب أن يكون لدى كل بنك أو مؤسسة مالية نظام مناسب للرقابة الداخلية وتحليل المخاطر وقياسها، مراعاة طبيعة وحجم عملياتها لتقدير أنواع المخاطر المختلفة في هذا المجال، تم توسيع قاعدة المخاطر إلى الأنواع الأخرى المتمثلة في مخاطر التركيز ومخاطر عدم المطابقة ومخاطر التسوية، يجب على البنوك أيضاً أن تضع نظاماً للرقابة بنك داخلي قادر على مراقبة المخاطر بين البنوك من خلال تحديد البنوك والمؤسسات المالية لكل طرف مقابل المبلغ الحد الأقصى للقروض الممنوحة، من خلال الافتراضات المستلمة من الأطراف المقابلة للبنك، خاصة تلك المقدمة في السوق النقدية مع مراعاة احترام الحدود ونظام التسجيل ومعالجة المعلومات للتصدي للمخاطر التي قد تحدده¹²

لا تزال جهود بنك الجزائر لاعتماد وتنفيذ المعايير الدولية للإشراف والرقابة المصرفية محدودة للغاية، بسبب ارتباط النشاط المصرفي باليات الصناعة التقليدية والمحدودة، تحافظ معايير لجنة بازل للإشراف والرقابة من خلال تبني عملي وميداني مجال قواعدها الأساسية التي تشترط حتمية التغلب على هشاشة النظام المصرفي الذي يتم تبعا للظروف والتهديدات التي تعرقل النشاط المصرفي لأنه بعد أزمة كورونا التي القت بظلالها على الاقتصاد ككل، بعد البحث نجد أن كل الشركات تعاني من ضغوط في السيولة و في الملاءة المالية، من المعروف أن معظم الدائنين الرئيسيين للشركات هم من البنوك، ويجب عليهم تجميع مخصصات خسائر القروض، وبالتالي قد تعاني البنوك من تدهور كفاية رأس المال بالإضافة إلى مواجهة عدد كبير من العملاء المتعثرين، فإن هذا هو ما يؤثر على معدلات الربحية، لذلك تم الإعلان من خلال لجنة بازل حول مجموعة من الاجراءات للتخفيف من تداعيات جائحة كورونا على البنوك والتي تضمنت اساسا تأجيل تطبيق معايير بازل 4، خاصة فيما يتعلق بمتطلبات رأس المال حتى يناير 2023 كما تم تمديد ذلك لفترات ماثلة.

واهم ما جاء به النظام المتعلق بالرقابة الداخلية المادة 3 منه الي نص على: ان الرقابة الداخلية تشكل من مجموعة من العمليات والاجراءات والمناهج التي تهدف على التحديد الى التحكم في الانشطة لضمان السير الامثل للعمليات الداخلية، من خلال الاخذ بجميع المخاطر بما فيها التشغيلية منها وكذا تطبيق القوانين وشفافية العمليات البنكية وموثوقيتها، كما تطرق النظام 08-11 الى تنوع شمل المخاطر من خلال ادماج مخاطر جديدة تحدد النشاط البنكي متمثلة في:

مخاطر ما بين البنوك، مخاطر الاطراف المقابلة في عمليات منح القروض، مخاطر التسوية، مخاطر التركيز الائتماني، مخاطر عدم المطابقة وغيرها من المخاطر، جاء هذا النظام بأوامر صارمة لالزام البنوك والمؤسسات المالية لتكوين انظمة رقابة داخلية للتمكن من تقدير وتقييم المخاطر باعتبارها خط الدفاع الاول لمواجهة الازمات ومعالجة الانحرافات لتعزيز صلابة الرقابة الداخلية من خلال خمسة انظمة فرعية نص عليها وهي كما يلي من النظام 08-11 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك المادة الرابعة*4* منه:

¹² بوطرورة، فضيلة، سماعيل، نوفل، 2016، بنك الجزائر وإرساء مقررات لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية، دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003-2015، مجلة الدراسات، العدد الاقتصادي، جامعة الاغواط، ص182.

- نظام رقابة العمليات والاجراءات الداخلية.
- هيئة المحاسبة ومعالجة المعلومات.
- انظمة قياس المخاطر والنتائج.
- انظمة الرقابة والتحكم في المخاطر.
- نظام حفظ الوثائق والارشيف.

كما ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية ان تضع رقابة داخلية عن طريق تكييف مجموع الاجهزة المذكورة في هذا النظام مع طبيعة وحجم ونشاطاتها واهميتها وموقعها مع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها. ويهدف هذا النظام الى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضعها من خلال تطبيقها للمادتين 97 مكرر و97 مكرر 2 من الامر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وتمثل التزامات في نظام رقابتها الداخلية المنصوص عليها في النظام رقم 08-11 الى:

-المادة 37 منه: إلزام البنوك وضع انظمة قياس وتحليل المخاطر وتقييم بانتظام نتائج عملياتها.

المادة 38 منه: تقييم المخاطر التي قد يتعرض لها البنك داخلية او خارجية وان تكون معدة طبقا لصف النشاط وتحدد مخططات لاستمرارية نشاط البنك او المؤسسة المالية.

المادة 39 منه: حيازة البنوك والمؤسسات المالية اجراء انتقاء المخاطر وتحديد طرق لقياسها من خلال التطرق لنظام قياس مخاطر القرض في المادة 47 وكذا نظام قياس مخاطر السيولة في المادة 50 منه من خلال بمحدف قدير الخطر وتوع التصحيحات المحتملة عند الضرورة.

5-الإفصاح المالي:

اشارت اللائحة 14-1 من خلال المادة 36 إلى ضرورة نشر جميع المعلومات المتعلقة بتكوين الصناديق الخاصة للمصارف ومستوى المخاطر التي تتعرض لها البنوك وأنشطتها، ومدى تغطية أموال البنوك الخاصة للمخاطر الكامنة في أنشطتها على الرغم من أن الإشارة إلى الإفصاح من قبل البنوك هي استجابة لمتطلبات الانضباط والشفافية في السوق التي تم التوصية بها اتفاقيات بازل 2 وبازل 3، ولكن هذا ينتظر التجسيد الفعلي من خلال توفير نظام معلومات يوفر لعملاء البنك والأطراف تبادل المعلومات التي تتميز بالهدف والتفصيل والسرعة.

خامسا: نتائج الدراسة

وفقا لمضمون اتفاقية لجنة بازل 3 والجهود المبذولة لهيئة البيعة المصرفية الجزائرية لتتوافق معها في المستقبل، من أجل ترسيخ قرارات لجنة بازل 3 في النظام المصرفي الجزائري لتعزيز الرقابة المصرفية، فمن الضروري توفيرها سلسلة من المتطلبات تتمثل في الآتي:

- مواكبة التطورات والمستجدات على الساحة المصرفية الدولية من خلال "التقدم في تنفيذ اتفاقية بازل" على مستوى البنوك الجزائرية حتى لا تتعزل عن التطورات العالمية سارع بنك الجزائر إلى ذلك، اذ يعد إنشاءه لوكالة تصنيف محلية من أكثر الأمور المشجعة في هذا الصدد ومع ذلك، يجب أن يتركز هدفها أيضًا على مراقبة عمليات البنوك وضمان مصداقية تصريحاتها وحرصها على رفع مستوى إفصاحها¹³

-توسيع رؤية النظام المصرفي الجزائري فيما يتعلق بنطاق الرقابة المصرفية الداخلية وبما يتوافق مع تطلعات اتفاقية بازل 3، من خلال إعطاء دور أكبر لمجلس إدارة البنك لمراقبة المخاطر وتضمنين التقديرات النوعية إلى جانب التقديرات الكمية المعتمدة.

-تطوير البنية التحتية لنظم المعلومات في البنوك واستغلال الأنظمة الشاملة في عملياتها مع الضرورة تكثيف جهود بنك الجزائر للوصول إلى مستوى الشفافية والإفصاح في إطار مبادئ الحوكمة الرشيدة.

¹³ نجار حباة، 2013، اتفاقية بازل 3 واثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص 269.

- تعزيز مستوى السيولة في النظام المصرفي الجزائري من خلال الامتثال لتوصيات لجنة بازل 3، التي وضعت تحت تصرف البنوك نسبة تمويل ثابتة ومتوفرة لتسيير انشطتها المصرفية لمدة عام كامل.

- يجب الاعتماد على بنية تحتية عامة جيدة الإعداد: على ان تتركز هذه العملية على المراجعة الحقيقية والفعلية للعوامل المتعلقة بالنظام المصرفي ويتم إعدادها بالتنسيق مع المختصين في المجال، ويتم تطبيقها باستمرار بالشكل المناسب مع توافر قرارات عادلة لفض المنازعات بالإضافة إلى وجود اطرار محاسبة ومراجعة مدربين جيداً وموثوقين؛ من خلال اتباع نظام قانوني وقضائي موثوق به وفعال؛ واعتماد تنظيم مناسب للقطاع المالي؛ وأنظمة التسوية الفعالة.

خاتمة:

لا يزال النظام المصرفي الجزائري في حاجة ماسة إلى تنفيذ إصلاحات واسعة لاعتماد التنفيذ الكامل والفعلية لجميع المعايير الاحترازية للجنة بازل 3، ولتحقيق الإدارة المثلى للمخاطر، يجب على البنوك إجراء تقييم شامل وقياس للمخاطر، التنبؤ بما قبل حدوثها والحد منها، من خلال برامج الرقابة الداخلية والخارجية والتسهيل الأمثل للتغييرات الجارية. مثال على ذلك، خاصة بعد العجز الاقتصادي الذي عانت منه المؤسسات المالية العامة بعد أزمة كورونا، والمخاطر غير المتوقعة التي واجهتها البنوك من سحب مفاجئ للسيولة من قبل المتعاملين الاقتصاديين بسبب العجز، ونقص التوفير في المؤسسات المالية وغيرها من المشاكل التي أظهرت اختلالات النظام المصرفي الجزائري، وفي النهاية يجب مواكبة البيئة المصرفية العالمية الحديثة ومتابعة التطورات التي فرضتها العولمة المالية للحد من تداعيات الاغبيارات في مجال المعاملات المالية، كونه العمود الفقري لاقتصاد البلاد، لكن النظام المصرفي الجزائري وجد صعوبات في التطبيق الشامل لمعايير بازل.

اذ انه من الضروري للغاية إرساء قرارات اتفاقية بازل 3 في النظام المصرفي الجزائري لتعزيز آليات الرقابة المصرفية يتم ذلك من خلال مواكبة التطورات والتطورات في الساحة المصرفية الدولية والعمل على تحسين جودة وهيكل قاعدة رأس مال البنوك وفقاً لتوصيات لجنة بازل 3، مع دور أكبر لمجلس إدارة البنك في الإشراف على بالإضافة إلى إيلاء المزيد من الاهتمام لمبدأ انضباط السوق (الشفافية) في النظام المصرفي الجزائري وتعزيز معيار السيولة مع الاهتمام بكفاءة وقدرات الموظفين وتنمية مهاراتهم وفيما يتعلق بالمشكلة البحث والفرضيات، يمكن للنظام البنكي الجزائري ان يعزز الرقابة لديه من خلال الالتزام بتطبيق مقررات لجنة بازل، اذ انها تؤثر بشدة على نشاط وربحية البنوك الجزائرية، وتجنبها مخاطر الابتكارات المالية. ومع ذلك، فإن غياب الأخير في الجزائر يظل من الأعراض السلبية التي يجب الاهتمام بها في أسرع وقت ممكن. وبحسب الإحصائيات، فإن معدلات الملاءة في البنوك الجزائرية مرتفعة مقارنة بقرارات بازل 3، والنسب الإحصائية لنسبة كفاية رأس المال تتزايد باستمرار في البنوك الجزائرية قيد الدراسة، والتي توفر معدلات سيولة محدودة وتغطي الخصوم القصيرة. ولا تلتزم بدرجة كبيرة بالنسب المفروضة في القواعد الاحترازية لبازل 3.

قائمة المراجع:

مقال في مجلة:

- بوطرورة، فضيلة، سماعلي، نوفل، 2016، بنك الجزائر وإرساء مقررات لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية، دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003-2015، مجلة الدراسات، العدد الاقتصادي، جامعة الاغواط.

- تقرير بنك الجزائر السنوي، 2021

- عبد المنعم التهامي، احمد الغندور، سبتمبر 2010، مقررات بازل 2،3، كمدخل لتحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي، اتحاد

المصارف العربية، الفصل الثالث، بيروت، لبنان

-مكرم صادر، سبتمبر 2010، اتفاقية بازل الثالثة "الصناعة المصرفية العالمية في مواجهة الرقابة"، اتحاد المصارف العربية، العدد 358، بيروت، لبنان.

- نجار حياة، 2013، اتفاقية بازل 3 واثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف.

تعليمات:

- التعليم رقم 05-2020 المؤرخة في 6 افريل 2020 المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية للتخفيف من بعض الاحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

- التعليم المؤرخة في 28 نوفمبر 2008 رقم 08-11 المتعلقة بالرقابة الداخلية على البنوك
المراجع الاجنبية:

- Progress report on Basel III implementation, October 2011, April 2012 and October 2012 .

-Réforme financière de bale 3: «chemin parcouru et enjeux futures», janvier 2011, centre d'analyse stratégique ,France ,n :209.

- Basel 3: a global regulatory framework for more resilient banks and banking systems ,Basel committee on banking supervision , December 2010, bank for international settlements , rev. june2011

المواقع الالكترونية:

-www.aps.dz/ar/economie/64636-2018-12-27-18.